(ISSN: 2356 - 9492)

جذب الإستثمار من خلال المناطق الإقتصادية ذات الطبيعة الخاصة "وفقاً لقانون ٨٣ لسنة ٢٠٠٢ وتعديلاته"

د. مدحت بشرى ملك

دكتوراه المالية العامة والتشريعات الإقتصادية

كلية الحقوق – جامعة بنى سويف

١ . المقدمــة:

تعتبر المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة إحدى الدعائم المهمة التى يرتكز عليها الاقتصاد الوطنى خصوصا فى البلدان النامية، وتكمن الفلسفة التنموية للمناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة فى تقديم الدولة لبعض الإمتيازات للأنشطة التى تقام داخل هذه المناطق بهدف تحقيق المنفعة الأكبر لعموم اقتصاد البلد، ولقد اعتمدت العديد من دول العالم لأسلوب إنشاء المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة لما لها من أهمية فى خلق مصادر تمويلية إضافية لتنمية وجذب الاستثمارات الأجنبية بطريقة انتقائية و كذلك نقل التكنولوجيا الحديثة وتشغيل الايدى العاملة المحلية للقضاء على البطالة وتحقيق التنمية الاقتصادية والعمرانية والاجتماعية. وسيقوم البحث بمناقشة مفهوم المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة وتحليل مقومات وعوامل نجاح إنشائها، واستعراض لبعض التجارب العالمية الناجحة، كما سيقوم البحث بالتعرف على كل من المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة بمصر وخطط التنمية العمرانية المصرية، وصولاً لاقتراح أسلوب لتوزيع وتوطين الأنواع المناسبة لتلك المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة بما يحقق التنمية العمرانية المستهدفة لجمهورية مصر العربية.

٢ . إشكالية البحث:

لقد أثبتت خبرات التنمية الإقتصادية السابقة للعديد من الدول النامية أن الاعتماد على أسلوب واحد لتحقيق التنمية أمر محفوف بالكثير من المخاطر، الأمر الذى يتطلب البحث عن سبل أخرى للوصول إلى التنمية الاقتصادية المستهدفة بما يجعلها تستوعب الظروف والمتغيرات

المحلية والإقليمية والعالمية وتستفيد في نفس الوقت من المقومات والفرص المتاحة، لتتصدى للتحديات الحالية والمستقبلية بوسائل مبتكرة قادرة على التطور والتفاعل مع معطيات التطور العالمى، ومن أهم هذه الوسائل المبتكرة المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة التى تزايدت أعدادها وتنوعت أشكالها وأنماطها وتصاعد دورها التنموى، وأصبحت احدى أساليب جذب وتوطين الاستثمارات وواحدة من أولويات السياسات الاقتصادية لتحقيق التنمية العمرانية.

٣ – الهدف من البحث:

يهدف البحث إلى إلقاء الضوء على دور المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة فى عمليات التنمية الاقتصادية وجذب الإستثمار، والانفتاح الحاصل فى اقتصاديات دول العالم والتوجه نحو أسواق جديدة غير تقليدية والذى ينعكس بدوره على التنمية الاقتصادية لهذه الدول وإلى دراسة مدى إمكانية الاستفادة من الظروف الاقتصادية الحالية والاستعداد لمواجهة المرحلة المقبلة التى تمر بها جمهورية مصر العربية، من خلال إتباع أسلوب المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة بتوزيع وتوطين هذه المناطق المناسبة لتحقيق إستراتيجية التنمية العمرانية المستهدفة.

٤ – التساؤلات البحثية:

هناك مقومات وعوامل كثيرة لنجاح وتطور المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة، من أهمها اختيار النموذج المناسب لحاجات الاقتصاد والموقع الجغرافى والميزات التنافسية، وتوفير البنية الأساسية خصوصاً شبكات النقل والاتصالات، ويطرح البحث عدة تساؤلات منها:

– هل تمكنت الدول التي أتبعت أسلوب المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة من تحقيق التنمية الاقتصادية وجذب الإستثمار؟

– هل يمكن إستخدام المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة لتحقيق جذب الإستثمار بمصر؟

– ما هى مقومات إنشاء وعوامل نجاح المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة؟

(ISSN: 2356 - 9492)

وبناء عليه فإن هناك علاقة مباشرة بين استخدام أسلوب المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة وتحقيق جذب الإستثمار، إذا ما توفرت لها شروط النجاح ومقومات الإنشاء وقدرة الدولة على حشد إمكانياتها لتحقيق ذلك.

٥- المنهجية وخطوات البحث:

سوف يتبع البحث المنهج التحليلى الوصفى للدراسات والتجارب الدولية والمحلية السابقة عن المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة، وتحليل لهذه المناطق بجمهورية مصر العربية وصولاً لوضع النتائج والتوصيات.

٦ . تقسيم البحث:

سوف ينقسم بحثنا إلى فصلين:

- الأول: يتطرق إلى ماهيه وضرورة المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة فى الإقتصاد المصرى.

ونتحدث فيه عن مفهوم هذه المناطق وتفريقه عما سواه بالإضافة إلى أنواعها والضرورة الداعية إلى إنشاء مثل هذه المناطق.

- والثانى: يشمل آليات جذب الاستثمار بواسطة المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة.

ونتحدث فيه عن المحفزات المالية من ضمانات وحوافز ومزايا المقدمة للمستثمرين والصناعات فى هذه المناطق. وسوف نلقى بالإحصائيات تقييم وافى على الإستثمار فى هذه المناطق من الفوائد والمشاكل التى تعترضها.

الفصل الأول: ماهية وضرورة المناطق الإقتصادية ذات الطبيعة الخاصة فى الإقتصاد المصرى.

فرضت التطورات والتغيرات التى تبلورت خلال عقد التسعينيات من القرن الماضى نفسها على النظام الإقتصادى العالمى، ومع وجود العوامل والقوى الدافعة التى سيطرت على السوق الإقتصادية العالمية تغيرت خريطة العالم الإقتصادى حيث شاعت تجربة المناطق الإقتصادية خاصة فى الدول الآخذة فى النمو مع إنحسار سياسة الإحلال محل الواردات، وتركيز الحكومة على تنمية الصادرات، وتزايدت توجهات السياسة الإقتصادية للعديد من الدول نحو تخصيص مناطق ذات مزايا تفضيلية إقتصاديًا هدفها الرئيسى الإنتاج من اجل التصدير والمنافسة بقوة فى الاسواق العالمية بما يكفل توفير المزيد من العملة الاجنبية.

وهناك العديد من النماذج الناجحة للمناطق الاقتصادية الخاصة[1] فى الإمارات، سنغافورة، ماليزيا، الصين الشعبية، مدينة العقبة بالأردن وغيرها حيث كان الهدف من وراء تجربة تلك المناطق الاقتصادية تحرير اقتصاد البلاد، ولذات الأهداف تبنت مصر فكرة المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة، ونعرض لهذه الفكرة فى مبحثين هما:

المبحث الأول: تعريف المناطق الإقتصادية ذات الطبيعة الخاصة.

المبحث الثانى: ضرورة إنشاءالمناطق الإقتصادية ذات الطبيعة الخاصة.

---

(1) MENA-OECD Programmer, Designing Economic Zones for Effective Investment Promotion, Working Group 1: Investment Policies and Promotion 15-16 Feb .2010, Amman 4.

(ISSN: 2356 - 9492)

المبحث الأول: تعريف المناطق الإقتصادية ذات الطبيعة الخاصة.

تعريف المناطق الإقتصاديه ذات الطبيعه الخاصه: Special Economic Zones (Sezs)

– لم يتم وضع تعريف عام محدد للمنطقة الاقتصادية الخاصة وإقتصر تعريفها على تعيين مجالات النشاط الذى يمكن ممارسته داخل حدود هذه المناطق، كما تعددت التعاريف بإختلاف الأهداف السياسية والإجتماعية والاقتصادية بكل دولة فتطورت المناطق بتطور طبيعة الأنشطة الجارية فيها.

– إلا إنه هناك بعض التعريفات الخاصة بالمنطقة الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة كالآتى:

– فقد عرفها William Robins بأنها:" جزء متصل من اقليم الدولة الجغرافى لكنة منفصل فى المعاملة الإقتصادية للتجارة بداخله ليشمل ضمانات إستثمارية أوفر من التى تقدم بخارجه لتسهيل الإستثمار وتنمية الإقتصاد القومى"(١).

– وعرفت بانها: " مناطق جغرافية حرة لا تخضع للعديد من القوانين والأنظمة الأقتصادية النافذة فى البلد المعنى وهى منعزلة عن باقى مناطق النشاط الإنتاجى الاخرى ويحق لها التمتع بميزات خاصة لتمتعها بحوافز مختلفة بموجب القوانين الخاصة بالمناطق الاقتصادية لجذب الإستثمارات والنهوض بالإقتصاد القومى" (٢).

---

(1) William Robins, Economic growth tools, Bodleian Libraries, Oxford University, 2006, P. 131.

(٢) د. محمد عبدالكريم، التنمية الاقتصادية فى العالم الحديث، مكتبة اليسر، القاهرة، ٢٠٠٣، ص ١٣٤.

– وعرفت ايضًا بانها: " منطقة محددة بهدف جذب الاستثمارات الأجنبية والوطنية الضخمة من خلال إقامة مشروعات صناعية، وذلك بتقديم حزمة من الحوافز الاستثمارية لكل من المستثمر الأجنبى والمحلى" (١).

وتأتى تجربة المناطق الاقتصادية الخاصة ذات الطبيعة الخاصة فى مصر فى سياق توجه الدولة نحو النهوض بالإقتصاد القومى وتهيئة مناخ الاستثمار فى الدولة سعيًا لزيادة حجم الصادرات وتوفير فرص العمل ومواجهة مشكلة البطالة وتصحيحًا لمسار تجربة المناطق الحرة التى لم تحقق النتائج المرجوة منها.

- **تفريق مفهوم المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة عما سواه:**

١ . المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة والمناطق الحرة:

تتشابه المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة مع المناطق الحرة فى أن كلً منها يمتاز بمجموعة حوافز إستثمارية تسهل حركة التجارة بداخلها وتعمل على جذب الاستثمار، كما أن كل منهما ينشأ بقانون

وتعرف المناطق الحرة (٢): بأنها منطقة معالجة الصادرات، والتى يتم فيها تقليل المعوقات التجارية، مثل رسوم المرور، و البيروقراطية المفروضة على حركة التجارة، وذلك بهدف جذب الأعمال الجديدة، والتشجيع على الاستثمارات الأجنبية".

وبالرغم من ان المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة نوعًا من أنواع المناطق الحرة لكن تختلف المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة عن المناطق الحرة فى موقع إنشائها حيث يكون موقع إنشاء المناطق الحرة فى المناطق اللوجستية (بحرية وبرية) للمؤانى والمطارات والمنافذ الجمركية، بينما تنشئ المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة فى مناطق برية تقع بالقرب من المنافذ أو المؤانى الجمركية وقد تبعد عنها.

---

(١) د. محمد على عوض الحرازوى، " الدور الاقتصادى للمناطق الحرة فى جذب الاستثمارات" دراسة مقارنة، منشورات الحلبى الحقوقية، بيروت ـ لبنان، ط١، ٢٠٠٧، ص ١١٦.

(٢) أ.د / أحمد المليجى فخرالدين، "سياسة التنمية الإستثمارية فى البلدان العربية"، بحث منشور فى مجلة العلوم الاقتصادية، وزارة الثقافة الكويتية، ٢٠٠٨، ص ٢٣.

(ISSN: 2356 - 9492)

كما تختلف هذه المناطق عن بعضها فى الهدف العام لإنشائها حيث يكون هدف إنشاء المناطق الحرة هو تعزيز وتنمية حركة الصادرات والواردات لعدة تكتلات من الدول المتفقين على المعاملة بالمثل، أما فى حالة المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة فان الهدف العام لإنشائها هو تنمية منطقة بعينها أو تعزيز بعض الصناعات التى تنهض بالإقتصاد القومى من خلال جذب رؤوس الأموال الاجنبية.

٢ – المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة والمنطقة الاقتصادية الخالصة:

عرفت المادة الخامسة والخمسون من إتفاقية البحار لعام ١٩٨٢ [١] المنطقة الاقتصادية الخالصة بأنها:" هى منطقة واقعة وراء البحر الأقليمى وملاصقة له، يحكمها النظام القانونى المميز المقرر فى هذا الجزء، وبموجبه تخضع حقوق الدولة الساحلية وولايتها وحقوق الدول الأخرى وحرياتها للأحكام ذات الصلة فى هذه الإتفاقية".

يتضح من خلال ما تقدم أن المنطقة الاقتصادية الخالصة تقع بعد البحر الإقليمي للدولة الساحلية وملاصقة له مباشرة، وبذلك لا يجوز أن تتجاوز هذه المنطقة فى إمتدادها مسافة ٢٠٠ ميلاً بحريًا وبهذا تختلف عن المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة التى لا تحدد بمساحة أو تحدد مع زيادة مساحتها تبعًا لرغبة الجهة الإدارية فى زيادة إستثماراتها [٢].

وتختلف كذلك المنطقة الاقتصادية الخالصة فى إنها تنشأ تبعًا لقواعد القانون الدولى وإرادات الدول الأعضاء بينما تنشأ المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة وفق لإرادة الدولة وقواعد القانون العام.

---

(١) أ.د / مفيد شهاب، قواعد القانون الدولى، مكتبة النهضة الحديثة، القاهرة، ٢٠٠١، ص ٣٣٨.

(٢) د. محمد عبدالفضيل النوح، السياسات الدولية للمناطق الإقتصادية ذات الطبيعة الخالصة، بحث منشور فى مجلة العلوم القانونية، مركز اجاكو للدراسات السياسية والاقتصادية، عمان . الاردن، ١٩٩٩، ص ٥٢.

٣ . المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة والمناطق الصناعية:

تعرف المنطقة الصناعية [١] بانها:" منطقة مخصصة ومُخطط لها لغرض التنمية الصناعية، وتتواجد على أطراف أو خارج المنطقة السكنية الرئيسية لبلدةً ما، وتقوم على إدارتها هيئة عامة إقتصادية تسمى الهيئة العامة للتنمية الاقتصادية، يصدر بإنشائها قرار من رئيس الجمهورية، وتكون هى الجهة المسئولة عن تنفيذ السياسات الصناعية التى تضعها الوزارة المختصة بالتجارة والصناعة والجهات التابعة لها".

وبالرغم من أن المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة تتشابه مع المناطق الصناعية فى أن كل منهما يعد مكاناً للتصنيع ولكن يختلف فى مقومات كلً منهم فالمناطق الصناعية لا تتمتع بنفس المزايا والإعفاءات والضمانات التى رتبها قانون إنشاء المناطق الإقتصادية ذات الطبيعة الخاصة، كذلك يختلفا فى الهدف فالمناطق الصناعية تهدف إلى إقامة كافة الصناعات الثقيلة والخفيفة لكافة المستثمرين دون إستثناء أما المناطق الإقتصادية ذات الطبيعة الخاصة فتهدف إلى إنشاء صناعات بعينها ذو هدف إستراتيجى لخدمة الدولة أو للإرتقاء بصناعات تحتاج إليها الدولة فى التنمية المستدامة بالإضافة إلى ما تمثله من جذب الرؤوس الأجنبية.

- أنواع المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة:

من اجل التعامل مع الظروف الإقتصادية الصعبة وللتغلب على الركود الإقتصادى، شرعت العديد من البلدان النامية بإعتماد سياسات تجارية ليبرالية كجزء من برامج التكيف الهيكلى التى فرضها صندوق البنك الدولى على البلدان النامية الساعية للاقتراض[٢]، وقد توسعت هذه المناطق بشكل سريع وأصبحت الصين الشعبية هى الرائدة فى ذلك المجال وتلتها بلدان أخرى مثل أندونيسيا والفلبين والهند وماليزيا ولطالم آعتبرت المناطق الصناعية ذات الطبيعة الخاصة بأنها أفضل وسيلة إقتصادية لتشجيع وتنمية الصناعات المتوسطة والصغيرة فى الدول المصنعة.

(ISSN: 2356 - 9492)

(١) د. عبدالفتاح محمد عبدالفتاح، أنظمة الأستثمار فى مصر" فى ضوء التجارب الدولية والمتغيرات الاقتصادية العالمية"، دار النهضة العربية، ٢٠١٥، ص ١٣٦.
(2) Thomas Ferule, Special Economic Zones ,What have we learned ?28 September,2011,p1.

وهناك أنواع مختلفة من المناطق الاقتصادية وإن اختلفت التسميات لهذه المناطق نظرًا لتركيزها على حزمة السياسات والأهداف أكثر من تركيزها على مسماها بشكل متبادل من قبل الحكومات إلا ان الاهم أن جميع الأنواع من المناطق المختلفة يمكن أن يعبر عنها بمصطلح عمومى وهو المناطق الاقتصادية التى تتنوع إلى[١] :

١ . المناطق المتخصصة: **Specialized Zones (Szs)**

وتستهدف هذه المناطق قطاعات محددة أو نشاطات إقتصادية مثل تنمية التكنولوجيا الحديثة وصناعات البتروكيماويات. وتتمتع بالعديد من الحوافز مثل الضرائب والرسوم فى الإعفاء الجمركى لصادراتها.

٢ . مناطق تنمية الأقاليم [٢]: **Regions Development Zones (RDz)**

وتستهدف تنمية الصناعات المختلفة أو صناعة بعينها آندثرت فى أقليم معين من الدولة آشتهر بوجود هذه الصناعة ويكون هدفها توجيه الدولة لتوزيع متطلبات حاجة السوق من التصنيع المحلي لتشغيل الأيدى العاملة فى رقعة مكانية محددة يقل فيها حجم التشغيل ويزداد الطلب الكلى للسوق المحلية فى ظل قلة العرض للمنتجات الصناعية.

– وتشير بيانات منظمة العمل الدولية بإنه فى عام ١٩٨٦ بلغ عدد المناطق الاقتصادية الخاصة نحو ١٦٧ منطقة تتوزع على ٤٧ بلداً ثم إرتفع فى عام ٢٠٠٨ إلى نحو ٣٦٠٥ منطقة تتوزع على نحو ١٣٧ بلداً ، وفى منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا هناك ٧٩ منطقة إقتصادية خاصة تنوعت فى النشاط الإقتصادى وتهيئة فرص العمل [٢].

١ – د. آكثم المنيرى، الفكر الادارى الحديث لإنشاء المناطق الصناعية، كلية الحقوق بن يوسف بن خلدة . الجزائر، ٢٠٠٥، ص ١١٤.

٢ . الموقع الالكترونى الرسمى لمنظمة العمل الدولية: https://www.ilo.org

- **إنشاء المناطق الإقتصادية ذات الطبيعة الخاصة فى مصر:**

– آقرت الحكومة المصرية فى عام ٢٠٠٢ القانون رقم ٨٣ لسنة ٢٠٠٢ لإنشاء المناطق الإقتصادية ذات الطبيعة الخاصة. وخصصت منطقة شمال غرب خليج السويس منطقة اقتصادية ذات طبيعة خاصة، والتى تعتبر أول منطقة اقتصادية خاصة فى مصر حيث إنشئت بقرار رئيس الجمهورية رقم ٤١ لسنة ٢٠٠٧ وتبلغ مساحتها ٢٠.٤ كيلو متر مربع، حيث يكون الهدف من إنشائها:

– العمل على جذب الاستثمارات الاجنبية للمنطقة لإنشاء المشروعات الزراعية والصناعية والخدمية للمنافسة إقليميًا ودوليًا.

– نقل التكنولوجيا الحديثة.

– زيادة الصادرات وذلك لزيادة حصة مصر فى التجارة العالمية، مما يؤدى إلى زيادة الدخل القومى المصرى.

– توفير المرافق والخدمات بأرقى المعايير والمواصفات الفنية.

– تطبيق النظم والمزايا والإعفاءات الكفيلة بإطلاق طاقات الإستثمار والتنمية فى كافة المجالات الاقتصادية والاجتماعية.

– توفير القوى البشرية المدربة اللازمة لعملية التنمية.

– تهيئة أفضل مناخ للعمل جاذب للإستثمار.

(ISSN: 2356 - 9492)

النفاذ إلى أكثر من ١.٨ مليار مستهلك سنويًا من خلال التمتع بمزايا الإتفاقيات الدولية مثل:

(Quiz, COMESA, EFTA, EU) ويجوز أن يتضمن قرار إنشاء المنطقة الإقتصادية ذات الطبيعة الخاصة إلحاق ميناء خاص بالمنطقة سواء كان بحريًا أو جويًا أو بريًا.

- تلاها بعد ذلك المنطقة الاقتصادية للمثلث الذهبى " القصير – سفاجا – قنا" بالقرار الجمهورى رقم ٣٤١ لسنة ٢٠١٧ حيث تبلغ مساحتها ٢٢٢٨٧٥٤ فدان وذلك دون المساس بالملكية القائمة داخلها مع احتفاظ القوات المسلحة بملكيتها للاراضى داخل المساحة التى تخص شئون الدفاع عن الدولة.

ويأتى إختيار هذه المنطقة تحديدًا من قبل الهيئة العامة للتخطيط العمرانى نظرًا لانها تضم ثروات معدنية هائلة، ومناطق سياحية بالاضافة إلى مساحات قابلة للإستصلاح الزراعى.

ومن الخامات التعدينية المتاحة بمنطقة المثلث:

(رواسب الجبس على ساحل سفاجا/ القصير . خامات الحجر الجيرى بجوار قنا/ فقط . خامات الطفلة بجوار قنا/ فقط . رواسب الرملة فى سوط المنطقة . صخور الجرانيت بالقرب من سفاجا . رواسب الملح بين سفاجا/ القصير . خامات الفلسبار بين سفاجا/ القصير . خامات الكوارتز باالقرب من القصير . خامات التلك بالقرب من القصير . خامات أحجار الزينة فى سوط سفاجا/ القصير ، قنا / فقط . خامات السربنتين بالقرب من القصير . خامات الفوسفات سفاجا/ القصير بالقرب من قنا وقفط . خامات الذهب).

وإستنادًا إلى وجود هذه الخامات التعدينية فالتجمعات الصناعية المتوقعة والمزمع إنشاؤها:

(صناعة الزجاج والسليكون . صناعة الرخام ومواد البناء والزينة . صناعة الحجر الجيرى والأسمنت . الفوسفات والأسمدة الفوسفاتية . صناعة الحراريات والطفلة البنتونية . معالجة وتركيز المعادن الثقيلة . تركيز وتنقية وتكرير الذهب).

– ويتضح مما سبق أن إنشاء المنطقة الاقتصادية يكون بقرار جمهورى ولتحقيق أهداف محددة قانونًا.

- **التبعية الإدارية للهيئة:**

تتبع الهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة إداريًا لرئيس مجلس الوزراء، وتختص هذه الهيئة دون غيرها بتطبيق أحكام القانون رقم ٨٣ لسنة ٢٠٠٢، ويكون مركزها فى المقر الذى تتخذه بالمنطقة.

على سبيل المثال حدد القرار الجمهورى رقم ٣٥ لسنة ٢٠٠٣ مقر الهيئة الاقتصادية بمنطقة شمال غرب خليج السويس فى محافظة السويس.

- تجربة الصين الشعبية فى إنشاء المناطق الأقتصادية ذات الطبيعة الخاصة [١]:

قررت الحكومة الصينية إجراء إصلاح النظام الإقتصادى فى عام ١٩٧٨ ، وفى الوقت ذاته، بدأت إتخاذ سياسة الإنفتاح على الخارج بصورة مخططة وعلى مراحل، إبتداءًا من عام ١٩٨٠، آنشات الصين خمس مناطق إقتصادية خاصة على التوالى فى مدن شنتشن وتشوهاى وشانتو بمقاطعة قوانغدونغ ومدينة شيامن بمقاطعة فوجيان ومقاطعة هاينان، وفى عام ١٩٨٤ بدأت الصين إنفتاح أربع عشرة مدينة ساحلية على الخارج، وهى داليان وتشينهوإنغداو وتيانجين ويانتاى وتشينغداو وليانيو نقانغ ونانتونغ وشانغهاى ونينغبو وونتشو وفوتشو وقوانتغشو وتشانجيانغ وبيهاى، وبعد عام ١٩٨٥ إتخذت الصين على التوالى دلتا نهر اليانغتسى ودلتا نهر تشوجيانغ ومنطقة مينان المثلية وشبه جزيرة لياودونغ ومقاطعة خبى ومنطقة قوانغسى الذاتية الحكم لقومية تشوانغ كمناطق مفتوحة إقتصادية، الأمر الذى شكل حزامًا إقتصاديًا ساحليًا مفتوحًا، وفى عام ١٩٩٠ قررت حكومة الصين تنمية وإنفتاح منطقة بودونغ الجديدة بمدينة شانغهاى، وزيادة فتح مجموعة جديدة من المدن بضفتى نهر اليانغتسى، حيث تشكل حزام الإنفتاح

(ISSN: 2356 - 9492)

(١) أ.د / محمد عبدالمتجلى، تاريخ المناطق الصناعية للدول ذات الحقبة التاريخية، مكتبة الفجالة، ٢٠٠١، ص ٧٨.

بحوض نهر اليانغتسى على أساس منطقة بودونغ الجديدة، ومنذ عام ١٩٩٢ إتخذت الحكومة الصينية سلسلة من القرارات حول فتح مجموعة من المدن الحدودية وفتح المزيد من حاضرات المقاطعات والمناطق الذاتية الحكم بحوض نهر اليانغتسى، حيث تشكل حزام الإنفتاح بحوض نهر اليانغتسى على أساس منطقة بودونغ الجديدة، ومنذ عام ١٩٩٢ إتخذت الحكومة الصينية سلسلة من القرارات حول فتح مجموعة من المدن الحدودية وفتح المزيد من حاضرات المقاطعات والمناطق الذاتية الحكم، وأنشات فى بعض المدن الكبيرة والمتوسطة الحجم خمس عشرة منطقة تجارة حرة وتسعا وأربعين منطقة للتنمية الإقتصادية والتكنولوجية على مستوى الدولة وثلاثا وخمسين منطقة تنمية صناعية عالية وجديدة التكنولوجيا. وبذلك تم تشكيل وضع الإنفتاح على الخارج بصورة شاملة وواسعة النطاق وعلى مستويات مختلفة والذى يجمع بين مناطق ساحلية وحوضية وحدودية ونائية.

وبفضل تطبيق السياسات التفضيلية المختلفة، لعبت ولا تزال تلعب هذه المناطق المفتوحة دورًا تعريفيًا ومؤثرًا فى تنمية الاقتصاد المتجه للخارج ودفع التصدير وكسب العملة الصعبة وإستيراد التكنولوجيا المتقدمة.

المبحث الثانى : ضرورة إنشاء المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة.

وينقسم إلى مطلبين:

المطلب الأول: أهداف المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة والمنافع المتوقعة منها وأدوات تنفيذها.

المطلب الثانى: مقومات إنشاء المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة.

(ISSN: 2356 - 9492)

المطلب الأول:

أهداف المناطق المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة والمنافع المتوقعة منها وأدوات تنفيذها:

يقسم البعض أهداف الحكومات من إنشاء المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة فى هدفين: الأول يشمل أهداف آساسية مثل توفير الإنتاج الصناعى وتهيئة فرص عمل جديدة والثانى يشمل أهداف ثانوية مثل تحويل أماكن الصناعات إلى خارج المدن لتخفيف الازدحام. وعمومًا فإن أهداف الحكومات من تأسيس المناطق الصناعية متشابهة وتشتمل على بعض أو جميع العوامل الأتية [١]:

١ . جذب الإستثمارات الأجنبية والمحلية.

٢ – تحريك النشاط الاقتصادى والصناعى بتنمية الإنتاج من السلع والخدمات.

٣ – تشجيع الصادرات الصناعية فى مجال السلع والخدمات.

٤ – خلق فرص العمل الأضافية.

٥ – رفع مستوى الإنتاجية خصوصًا فى الصناعات الصغيرة والمتوسطة.

٦ – نشر الصناعة ومنافع التنمية فى المناطق المتخلفة إقتصاديًا لتعزيز التنمية فيها.

٧ – تطوير الهيكل الارتكازى للصناعات الوطنية فى الدولة.

٨ – تشجيع بعض الصناعات التى تراها الدولة مهمة لها.

٩– إعادة توطين بعض الصناعات وخاصة الصغيرة منها، بعيداً عن المراكز الصناعية المزدحمة.

– ويقسم البعض الغرض من إنشاء المناطق الصناعية إلى ثلاثة أنواع [٢] ، هى:

الأول: التشجيع (Promotion) للصناعات الجديدة فى المناطق التى يوجد فيها صناعات قائمة.

---

(1) UNIDO, The Effectiveness of Industrial Estates in Developing, Countries, N, Y.1978, pp. (8-10).

٢ ـ أ.د. محمد أبو عميرة، "المناطق اللوجستية بين أساس التوزيع والنشاط الصناعى"، بحث منشور بمجلة العلوم الاقتصادية، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة قناة السويس، ٢٠١٨، ص ٤٣.

الثانى: تطوير (Development) المناطق الصناعية فى المناطق المتخلفة إقتصاديًا من خلال إقامة صناعات من خارج المنطقة أو داخلها.

الثالث: إعادة توطين (relocation) المصانع القائمة فى أماكن جديدة لتمكينها من التطور حيث يصعب تطويرها بسبب الازدحامات فى الموطن الحالى.

– ولغرض تحقيق الأهداف المنشودة من تأسيس المناطق الصناعية تلجأ الدول إلى إستخدام العديد من الأدوات والوسائل أهمها [١]:

١ ـ الإعفاء من الرسوم الجمركية على المواد الأولية المستوردة ووسائل التعبئة والتغليف وماكينات ومعدات الإنتاج بشكل مباشر كما هو الحال فى ماليزيا.

٢ . الإعفاء من الضريبة على الإنتاج فى المناطق الصناعية ورسوم تصدير المنتجات للخارج.

٣ . الإعفاء من ضريبة الدخل والضريبة على المبيعات.

٤ . الإعفاء من الضريبة على الإستثمارات الأجنبية والضريبة على رأس المال.

٥ . خدمات التخفيض فى مستحقات الطاقة (كهرباء . مياة . غاز طبيعى) لمدة زمنية معينة.

٦ . إستخدام إجراءات مبسطة تخص العمل والصيانة للمناطق الصناعية ومنها نظام النافذة الواحد للحصول على الترخيص بسرعة معقولة.

٧ . السماح للمناطق الصناعية بالإقتراض الخارجى التجارى لحد مبلغ معين سنويًا.

(ISSN: 2356 - 9492)

٨ . تسهيل الحصول على التمويل بأشكاله المختلفة كالقروض والمنح لشراء الارض والمصنع والمعدات والمبانى

---

1. Special Economic Zones (SEZs)/Export Oriented Units (EOUs), p

الموقع الإلكترونى:

www.commerce.nic.in/annual2006-07/html/chapter6.html

– ويستدل على التأثيرات الإيجابية للمناطق الصناعية من خلال المؤشرات التنموية المتحققة فى مجال النمو الإقتصادى السريع والمستند على تدفق الإستثمار الأجنبى المباشر ونمو الصادرات ونمو الناتج المحلى الإجمالى، ومثال ذلك ما حدث فى الصين والهند وسنغافورة واندونيسيا وغيرها خلال عقدين من الزمن، والذى آرتبط بجذب الإستثمارات الخارجية وزيادة عوائد الصادرات فى تلك البلدان [١].

– وفى معرض تشخيص أسباب ومحفزات النمو فى المناطق الصناعية يؤكد البعض أن العامل الحاسم والمؤثر فى ذلك لم يكن الحوافز بقدر توفير المستلزمات مثل الأرض الصناعية والبنى التحتية ومصادر الطاقة [٢].

---

1 - .Ujjain Halim ,Special Economic Zones (SEZs) Untold Agonies ,Experiences from Asian Countries ,SEZs as Engine of Economic Growth in Asia :A critical Appraisal ,p11 .

٢ . د. طارق عرفات، ضمانات وحوافز الإستثمار، مكتبة النهضة الحديثة، القاهرة، ٢٠٠٦، ص ١٤٣.

المطلب الثانى

مقومات إنشاء المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة:

لإنشاء مناطق إقتصادية ذات طبيعة خاصة يجب توفر المقومات الأساسية التالية [١]:

أ . المقومات السياسية والأمنية من أهمها:

١ . التوافق فى المصالح والسياسات بين استراتيجيات البلد المضيف والشركات دولية النشاط المدعوة للاستثمار فى المنطقة الاقتصادية المزمع إنشاؤه.

٢ – توافر نقاط التقاء ومصالح وضمانات كافية للشركات الأجنبية متعددة الجنسية لزيادة مقدرتها التنافسى وتعظيم أرباح استثماراتها لأطول مدة ممكنة وبأقل المخاطر.

٣ . استعداد سياسى اقتصادى لدى القيادة السياسية للدولة للتنازل عن بعض حقوقها السيادية فى هذه المناطق.

٤ . توفر المناخ السياسى والأمنى للدولة المضيفة وعلاقات طيبة مع دول الجوار لتقليل درجة المخاطرة لرأس المال المستثمر.

ب . المقومات الإقتصادية ومن أهمها [٢]:

١ . توفر بيئة اقتصاد كلى مستقرة نسبياً ومتحررة من التدخلات الحكومية، واقتصاد يمتاز بمعدلات نمو جيدة ونظام مالى فاعل يتسم بحسن التنظيم.

(ISSN: 2356 - 9492)

٢ . وجود إشراف وضوابط على عمل البنوك وأسواق المال والالتزام بنظم المراجعة والتدقيق وفقاً للمعاييرالدولية.

---

(١) تهانى عبدالرازق، " دور مناطق التصدير الصناعية الحرة فى تنمية الإستثمارات الصناعية" رسالة لنيل درجة الدكتوراه، كلية التجارة جامعة الإسكندرية، ١٩٩٢، ص ٢١٣، ٢١٤.

(٢) حمدى خالد عرفة، " البدائل الحديثة لمقومات الإستثمار الاقتصادية" ، رسالة ماجستير مقدمة بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، ٢٠٠٦، ص ١٠٣.

٣ . وجود مزايا نسبية أو تنافسية فى مجال الخامات أو الطاقة الرخيصة أو الأسواق كأن تنتمى إلى توفر الأيدى العاملة المؤهلة والمدربة والتخصصات المالية الكافية لإنشاء البنية الأساسية الضرورية كأسواق إقليمية ذات قدرات شرائية عالية، أو فى موقع استراتيجى يطل على أسواق كبرى.

٤. موقع الدولة في التجارة الدولية وتنوع صادراتها ووارداتها ومدى الثبات النسبى لسعر صرف عملاتها، ومدى توفر قواعد البحث ودرجة استيعاب المعلومات والتقنيات الحديثة.

ج . المقومات البشرية ومن أهمها:

١ . توفر الأيدى العاملة الماهرة والرخيصة نسبياً والمؤهلة للعمل فى الشركات والمشروعات الاستثمارية التي تقام فى المنطقة الاقتصادية.

٢ . قوة العمل التى يتوفر فيها المهارات المعلوماتية والمرونة فى التحرك والانتقال من العمل فى المشروعات المقامة داخل الدولة إلى المشروعات المقامة في المنطقة الاقتصادية.

ج . المقومات التشريعية ومن أهمها:

١ . توفير الأساس القانونى لإنشاء المنطقة الاقتصادية وإدارتها و توفير المزايا والحوافز التي تقدم للمستثمرين والتعامل مع الاستثمارات الأجنبية.

٢ . الثبات النسبى لقوانين الدولة المضيفة ووضوحها فيما يتعلق بالمصادرة والتأميم والتقاضى والتحكيم.

٣ – وجود نظم قضائية مستقلة وذات كفاءة تحمى سلطة القانون وحقوق الملكية والعقود، وتوافر الأطر التشريعية والتنظيمية التى تمنع الاحتكار فى القطاع العام أو الخاص وتحد من الفساد الإدارى وتعزز الإنفتاح والمنافسة.

د . المقومات العمرانية وأهمها:

١ . قرب الموقع من خطوط التجارة الدولية، مثل المواني البحرية أو بالقرب منها أو بالقرب من المطارات أو على الحدود، بغرض خفض تكاليف النقل واختزال الوقت.

٢ . مناطق ذات بيئات وظروف مناخية معتدلة نسبياً بما يساعد على إنجاز العمليات الإنتاجية وعرض السلع والخدمات والتصدير إلى الأسواق الاستهلاكية الرئيسية إقليمياً أو عالمياً.

هـ . مقومات دراسات الجدوى الإقتصادية والفنية:

لابد من إعداد دراسات الجدوى الاقتصادية والمالية والفنية للمنطقة الاقتصادية باعتبارها مشروعاً استثمارياً ذوأبعاد اقتصادية وسياسية واجتماعية وعمرانية، ودراسة مدى تحقيقها للأهداف استنادا إلى معايير ومقاييس محددة ولضمان أفضل استخدام للموارد المالية والبشرية والمادية وتحديد نوع ونمط المنطقة الاقتصادية والأنشطة الرئيسية التي تقام فيها.

و . مقومات توفير البنية الأساسية الذكية:

وذلك بتوفير كامل البنية الأساسية الذكية من أنظمة للمعلومات والاتصالات والمواصلات البحرية والجوية والبرية المؤهلة لتعزيز حركة التبادل التجارى على الصعيد الدولى، والعمل على تحديثها وفقاً للتطورات الاقتصادية والتقنية والمعلوماتية فى العالم.

ي . مقومات تحديد الهدف من المنطقة الإقتصادية:

لابد من تحديد الهدف من إقامة المنطقة الاقتصادية بدقة ووضع الخطط والآليات للوصول إلى هذا الهدف الذى يجب أن يكون متناسب مع إمكانات الدولة وسياستها الاقتصادية

(ISSN: 2356 - 9492)

وإستراتيجيتها الشاملة، وهى عملية ديناميكية قابلة للتغير والتطور وفقاً للتطو رات السياسية والاقتصادية فى الدولة والتطورات العالمية.

الفصل الثانى: آليات جذب الإستثمار بواسطة المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة

وينقسم إلى:

المبحث الأول: صور جذب الإستثمار فى قانون المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة رقم ٨٣ لسنة ٢٠٠٢ وتعديلاته.

المبحث الثانى: التقييم الإستثمارى لأداء المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة على الإقتصاد المصرى.

المبحث الأول
صور جذب الإستثمار فى قانون المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة رقم ٨٣ لسنة ٢٠٠٢ وتعديلاته.

تتشكل صور جذب الإستثمار فى قانون المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة فى صورتين:

أ – مجموعة المزايا والإعفاءات والضمانات لجذب المستثمرين وتشجيعهم على ضخ رؤوس الاموال فى هذه المناطق كالآتى:

نص الفصل الثالث من القانون ٨٣ لسنة ٢٠٠٢ والخاص بإصدار قانون المناطق الإقتصادية ذات الطبيعة الخاصة [١] على مجموعة من الإعفاءات والمزايا والضمانات كالآتى:

١ – الإعفاءات الضريبية:

أ – حيث قررت المادة ٣٧ أسعار الضرائب على الدخل فى المنطقة بنسب مخفضة تتمثل فى:

- ١٠% للضريبة على فائض العمليات الجارية للهيئة.
- ١٠% للضريبة على أرباح شركات الأموال.
- ١٠% للضريبة الموحدة على دخول الأشخاص الطبيعين.
- ١٠% للضريبة على إيرادات الأراضى والعقارات المبنية لغير أغراض السكنى .

(ISSN: 2356 - 9492)

– ٥% لضريبة المرتبات وما فى حكمها من آجور ومكأفات وحوافز وإيرادات مرتبة مستحقة للعاملين فى المنطقة أو آداء أعمال بها.

ب – إعفاء عوائد السندات والقروض والتسهيلات الإئتمانية التى تمنح للهيئة أو لشركة التنمية الرئيسية أو للشركات والمنشأت والفروع المرخص لها بالعمل فى المنطقة (المادة ٣٩).

---

(١) منشور بالجريدة الرسمية، العدد ٢٢ مكرر، الصادر بتاريخ ٦/٥/ ٢٠٠٢ .

ج . إعفاء الأرباح الناتجة عن إندماج الشركات أو تقسيمها أو تغيير شكلها القانونى من الضرائب والرسوم التى تستحق بسبب الإندماج او التقسيم أو تغيير الشكل القانونى فى داخل المنطقة فقط (المادة٤٠).

د . إعفاء المنطقة من الضرائب الجمركية ومن ضريبة المبيعات ومن جميع أنواع الضرائب والرسوم الأخرى شاملة المعدات والآلات والأجهزة والمواد الخام والمهمات وقطع الغيار وأية مواد أو مكونات أخرى تستوردها الهيئة.

– كما تعفى الشركات أو المنشأت أو الفروع العاملة فى المنطقة من الخارج، متى كانت لازمة لمزاولة النشاط المرخص به داخل المنطقة، وتعفى السيارات والمركبات بكافة أنواعها من الضرائب والرسوم متى كانت مخصصة لنشاط إنتاجى سلعى أو خدمى يدخل فى نطاق صناعات هذه المنطقة ولا تمتد الإعفاءات من الضرائب والرسوم لتشمل المكونات المستوردة لهذه الشركات عند الإفراج عنها لدخولها السوق المحلى.

٢ . المزايا:

أ . تحديد السعر المناسب لمنتجاتها وخدماتها:

تتولى الشركات والمنشأت والفروع العاملة فى هذه المنطقة دون غيرها تحديد أسعار منتجاتها وخدماتها وذلك دون التقيد بأسعار البورصات وأسعار المرافق الإدارية التى تتبع الدولة أو تكون طرفاً فيها (المادة ٤٥).

ب . التخصيص بمقابل الإنتفاع:

يكون حصول الشركات والمنشات على الآراضى والعقارات المبنية اللازمة لمباشرة نشاطها والتوسع فيها داخل المنطقة، عن طريق التخصيص من الهيئة وذلك بمقابل إنتفاع سنوى ولمدة خمسين عامًا قابلة للتجديد.(المادة ٤٧).

ج . عدم القيد فى سجل المستوردين والمصدرين:

للشركات والمنشأت والفروع العاملة بالمنطقة أن تستورد أو تصدر بنفسها أو عن طريق غيرها بدون الحاجة للقيد فى سجل المصدرين أو المستوردين (المادة ٤٨).

د . تداول حصص التأسيس والأسهم دون التقيد بقيمتها الأسمية:

يجوز تداول حصص التأسيس وأسهم شركات المساهمة التى تؤسس فى المنطقة فور تأسيسها ودون التقيد بقيمتها الاسمية، شرط موافقة رئيس مجلس الوزراء أو من يفوضه (المادة ٤٩).

هـ . تسوية منازعات الأطراف بطريق التوفيق:

نص الفصل الرابع فى المواد (٥١، ٥٢) من القانون على إجراءات تسوية المنازعات بين أطراف النزاع إما بالأتفاق أو إذا كانت إقامة أو محل عمل أو مركز إدارة أو مقر فرع جميع أطراف المنازعات أو أحدهم واقعة بالمنطقة الاقتصادية الخاصة، وفى هذه الحالة يتم الإتفاق باللجوء للتحكيم وفقًا لقانون التحكيم فى المواد المدنية والتجارية الصادر بالقانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٩٤.

ويساعد مركز تسوية المنازعات فى وجود حلول سريعة ومنجزة للمنازعات بالمناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة بدل اللجوء والإثقال على كاهل القضاء بدعاوى تأخذ العديد من السنوات

(ISSN: 2356 - 9492)

للفصل فيها بما يقلل من الإقبال على الإستثمار فى هذه المناطق ولاسيما من مستثمرى الدول الأجنبية.

٣ . الضمانات:

أ . عدم التأميم والحجز على ممتلكاتها:

– لا يجوز تأميم الشركات والمنشأت والفروع العاملة فى المنطقة (المادة ٤٣).

– لا يجوز فرض الحراسة على الشركات والمنشأت والفروع العاملة فى المنطقة أو الحجز على أموالها أو التحفظ عليها أو تجميدها أو مصادرتها بغير حكم قضائى (المادة ٤٤).

ب . عدم إلغاء أو وقف التراخيص:

لا يجوز إلغاء أو وقف تراخيص الإنتفاع بالعقارات الصادرة للشركات والمنشأت والفروع العاملة بالمنطقة إلا فى حالة مخالفة شروط الترخيص. (المادة ٤٦).

ب . النظم الخاصة بالمنطقة:

تكون للهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية فى حدود المنطقة إختصاصات الجهة الادارية المنوط بها تطبيق أحكام القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ الخاص بشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة، ويكون للهيئة إختصاص مصلحة التسجيل التجارى المنصوص عليه فى القانون رقم ٣٤ لسنة ١٩٧٦ الخاص بالسجل التجارى بالنسبة للمنشأت والفروع والشركات المقامة داخل المنطقة، وتختص دون غيرها بإصدار الموافقة على النظم الاساسية للشركات بما لا يخالف النظام العام والقوانين المعمول بها، كما تختص بوضع نظام لقيد الفروع والمنشات فى داخل المنطقة.

وتحدد الهيئة نظم الافصاح التى تلتزم بها المشروعات والمنشأت والفروع بالمنطقة.

وقد حدد القانون ٨٣ لسنة ٢٠٠٢ نظم خاصة للإدارة الجمركية والإدارة الضريبية داخل المنطقة الإقتصادية يصدر بها قرار من مجلس إدارة الهيئة بعد موافقة وزير المالية. كما ينشأ بالمنطقة مركز يسمى"مركز تسوية المنازعات"، ولعل تلك الإجراءات جملت تلك المناطق بمزيد من المزايا

لإنهاء كافة الإجراءات الإدارية بها بدلاً من تعطلها وإستغراق المزيد من الوقت فى الروتين الحكومى المعقد لإنهاء تلك الإجراءات، وسنعرض لأحكام كلً منهم فى الفروع التالية:

١ – النظم الجمركية:

يتم تحديد نظام خاص بالإدارة الجمركية بالمنطقة الإقتصادية وذلك بقرار يصدر من مجلس إدارة الهيئة بعد موافقة وزير المالية، ويجب أن يتضمن القرار بصفة خاصة بيان ما يلى:

أ . إجراءات التفتيش " التبنيد وحصر الكميات والمواصفات" بشكل فعال وسريع.

ب – أسس التثمين طبقاً لإتفاقات التجارة الدولية النافذة فى مصر، بحيث تكون واضحة ومعلنة.

ج – تبسيط إجراءات الإفراج الجمركى وإختصارها، بحيث تتم بكفاءة وفى أقل مدة ممكنة.

د – آسس الفحص المعملى للعينات الخاضعة للرقابة بما يضمن الفحص الدقيق والشامل وفى موقع واحد.

هـ – إجراءات إصدار شهادات المنشأ والتحقق منها، بحيث تتم بدقة وسرعة.

و – قواعد تحديد نسبة المكونات المستوردة فى المنتجات المتجهة إلى السوق المحلى على أن تكون قواعد واضحة وبسيطة ومعلنة.

٢ – النظم الضريبية:

يتم تحديد نظام خاص بالإدارة الضريبية بالمنطقة الإقتصادية وذلك بقرار يصدر من مجلس إدارة الهيئة بعد موافقة وزير المالية، ويجب أن يتضمن القرار بصفة خاصة بيان ما يلى:

أ – تحديد القواعد الخاصة بتقديم الإقرار الضريبى والمستندات والتحليلات المالية المرفقة به.

ب . وضع الشروط والمعايير الواجب توافرها لدى مراقبى الحسابات للقيد فى السجل الذى تعده الهيئة لذلك، بما يضمن توافر الخبرة بمعايير وتطبيقات المحاسبة المصرية والعالمية، والتخصص والإستقلال.

(ISSN: 2356 - 9492)

ج . وضع قواعد الفحص الضريبى المكتبى أو الميدانى للشركات والمنشأت والفروع الكائنة فى المنطقة.

د . وضع قواعد وإجراءات الخصم والإضافة تحت حساب الضريبة وتحصيلها.

هـ . وضع قواعد وإجراءات ربط الضريبة ومواعيد وإجراءات المنازعة فى الربط والفصل فيها.

- الإعتراض على قرارات اللجنة العليا للضرائب والجمارك:

فى حالة المنازعة بين الممولين والإدارة الضريبية أو الجمركية بالمنطقة الإقتصادية وذلك بخصوص القرارات الصادرة من اللجنة العليا للضرائب، واللجنة العليا للجمارك بخصوص ربط الضريبة أو الربط الجمركى يكون الإعتراض أمام هيئة مختصة بمركز تسوية المنازعات بالمنطقة وتسمى:" هيئة التوفيق" وتختص دون غيرها، بنظر الإعتراضات على ربط الضريبة، أو الربط الجمركى.

وتلتزم هيئة التوفيق بإصدار قرارها فى الإعتراض خلال مدة لا تجاوز ستين يوماً من تاريخ التقرير به أمامها.

- حق اللجوء للقضاء:

الإعتراض أمام هيئة التوفيق على القرارات الصادرة من اللجنة العليا للضرائب، واللجنة العليا للجمارك بخصوص ربط الضريبة أو الربط الجمركى إجراء واجب وهو من الإجراءات الشكلية لقبول نظر الدعوى أمام القضاء، ويكون جزاء تخلفه الحكم برفض الدعوى لعدم إستيفاء الإجراءات الشكلية، حيث لا يجوز للممولين بالمنطقة الإقتصادية اللجوء للقضاء، إلا بعد أن تصدر هيئة التوفيق قرارها فى الإعتراض المقدم لها، أو إنقضاء مدة ستين يوماً من تاريخ تقديم الإعتراض إلى هيئة التوفيق دون إصدار قرارها، ويتم الطعن فى هذه الحالة أمام المحكمة المختصة.

٣ – مركز تسوية المنازعات:

- **<u>إنشاء مركز تسوية المنازعات</u>:**

لقد قرر القانون ٨٣ لسنة ٢٠٠٢ فى المادة ٥١ إنشاء مركز يسمى " مركز تسوية المنازعات" بالمنطقة الاقتصادية الخاصة يختص بتسوية المنازعات بطريق التوفيق.

ويصدر وزير العدل قرارًا يتضمن الآتى:

أ – بيان نظام أداء مركز تسوية المنازعات بالمنطقة الأقتصادية لأعماله.

ب – إجراءات مباشرة المركز لإختصاصاته المحددة بالقانون.

ج – قواعد تقدير مكأفات رؤساء وأعضاء هيئات التوفيق.

د – قواعد وتحصيل مصروفاته ومقابل خدماته.

هـ – كيفية التنفيذ الأحكام والقرارات التى تصدر عن المركز.

يصدر بتعيين رئيس مركز تسوية المنازعات ومعاونيه وتحديد معاملتهم المالية قرار من وزير العدل، ويتولى رئاسة مركز تسوية المنازعات أحد المستشاريين الحاليين أو السابقين من درجة رئيس محمكة إستئناف أو ما يعادلها على الأقل، يعاونه عدد كاف من اعضاء الهيئات القضائية، ويكون إختيار المستشاريين الحاليين بطريق الندب وفقاً للقوانين والنظم الخاصة بهم، وذلك بناء على طلب مجلس إدارة الهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية الخاصة.

ويتخذ رئيس المركز جميع الإجراءات والترتيبات اللازمة لتوفير التسهيلات والمساعدات التى تمكن هيئات التوفيق من أداء اعمالها.

<u>إختصاص مركز تسوية المنازعات</u>:

يختص المركز بإتخاذ الإجراءات اللازمة للتوفيق فى المنازعات الآتية:

١ – المنازعات الضريبية

٢ – المنازعات الجمركية

٣ – منازعات العمل الفردية والجماعية

٤ – منازعات التأمينات الاجتماعية

٥ . المنازعات المتعلقة بتنفيذ العقود بين أطراف لهم أو لاحدهم نشاط إقتصادى فى المنطقة.

٦ – المنازعات الناشئة عن فعل تقصيرى وقع فى المنطقة.

(ISSN: 2356 - 9492)

٧ – أية منازعة تكون الهيئة أو شركة التنمية طرفاً فيها.

وينعقد الأختصاص للمركز بالتوفيق فى المنازعة فى حالتين:

١ – إذا اتفق أطراف المنازعة على اللجوء إلى مركز تسوية المنازعات بالمنطقة الاقتصادية الخاصة.

٢ – إذا كانت إقامة أو محل عمل أو مركز إدارة أو مقر فرع جميع أطراف المنازعات أو أحدهم واقعة بالمنطقة الاقتصادية الخاصة.

اللجوء إلى القضاء:

إذا توصلت هيئة التوفيق بالمركز إلى تسوية النزاع وقبلها الأطراف كان قرارها ملزمًا وواجب التنفيذ، ويتم اللجوء إلى القضاء فى الحالات الآتية:

١ – حالة الطلبات التى يختص بها القضاء المستعجل.

٢ – حالة طلبات إلغاء القرارات الإدارية المقترنة بطلبات وقف التنفيذ.

٣ – حالة عرض النزاع على إحدى هيئات التوفيق المختصة بالمركز وصدور قرارها فيه، فيكون الطعن على القرار أمام القضاء.

٤ – حالة عرض النزاع على إحدى هيئات التوفيق المختصة بالمركز وإنقضاء ستين يومًا من تاريخ التقرير بالإعتراض أمامها دون صدور قرار فيه.

– وفقاً لقواعد لجنة الأمم المتحدة لقانون التجارة الدولية وفى جميع الأحوال يجوز لأطراف النزاع الاتفاق على تسوية المنازعات سالفة الذكر عن طريق اللجوء إلى التحكيم.

للهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية أيًا كان طبيعة المنازعة قبول التحكيم جوازيًا وفقًا للقواعد والإجراءات المنصوص عليها فى قانون التحكيم فى المواد المدنية والتجارية الصادر بالقانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٩٤ ، ومعنى ذلك أنه يجوز للهيئة عدم قبول التحكيم، فما هو الحل القانونى فى هذه الحالة؟

يتم الرجوع فى ذلك إلى القواعد العامة التى تحكم المنازعة وذلك كما يلى [١]:

(ا) – إذا كان المنازعة عقدية، وكان العقد مصدر الإلتزام، وكان أحد بنود العقد ينظم الوضع القانونى فى هذه الحالة تطبق أحكام العقد، حيث أن العقد شريعة المتعاقدين وإذا كان العقد لا

ينظم هذه الحالة يتم اللجوء إلى القضاء لتسوية المنازعة، حيث أنه صاحب الأختصاص الاصيل بفض المنازعات.

(ب) – إذا كانت المنازعة إدارية، كالمنازعات الناشئة عن القرارات الإدارية الصادرة من الهيئة، أو القرارات الصادرة من اللجنة العليا للضرائب أو الجمارك، بخصوص ربط الضريبة أو الربط الجمركى، فقد حدد القانون لها إجراءات يجب إتباعها وإلا أصبحت الدعوى معيبة بعيب الشكل الذى يؤدى لعدم قبول نظرها أمام القضاء، كالأعتراض أمام هيئة التوفيق ثم الطعن أمام القضاء على قرارها فى حالة صدوره أو مضى مدة ستين يوم دون صدور القرار.

(ج) – ما عدا ذلك من منازعات (جنائية، مدنية) ليست واردة فى إختصاصات مركز تسوية المنازعات، يتم اللجوء فيها مباشرة إلى القضاء، حسب الإجراءات المنصوص عليها فى القوانين.

---

(١) أحمد فضل، " المنازعات الاقتصادية بين التحكيم واللجوء للقضاء" دراسة مقارنة، رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه فى الحقوق، جامعة طنطا، ١٩٩٩، ص ١٤١.

- **<u>ولتوضيح ما يتمتع به قانون المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة من مزايا وإعفاءات وضمانات فى تشجيع الإستثمار</u>:**

سوف نتطرق إلى:

أ . مقارنة بين المزايا والإعفاءات المقررة فى قانون الإستثمار والمناطق الحرة وقانون المناطق الإقتصادية ذات الطبيعة الخاصة.

ب . دراسة مقارنة مع دولة متقدمة (ماليزيا) فى صور جذب الإستثمار الخاص بالمناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة.

(ISSN: 2356 - 9492)

- أ . **مقارنة بين المزايا والإعفاءات المقررة فى قانون الإستثمار والمناطق الحرة وقانون المناطق الإقتصادية ذات الطبيعة الخاصة.**

نظام الإستثمار الداخلى (القانون ٨/ ١٩٩٧)	نظام المناطق الحرة (القانون ٨/ ١٩٩٧)	نظام المناطق الاقتصادية ذات الطبية الخاصة (القانون ٨٣/ ٢٠٠٢)
الإعفاءات الضريبية		
تعفى المشروعات من الضريبة للمدد التالية: ١ – خمس سنوات كقاعدة عامة بدون تحديد للمكان الذى يزاول فيه النشاط. ٢ – عشر سنوات للمنشأت والشركات التى تقام داخل المناطق الصناعية الجديدة والمجتمعات العمرانية الجديدة والمناطق النائية. ٣- يكون الإعفاء لمدة عشرين سنة بالنسبة للمشروعات التى تمارس نشاطها خارج الوادى القديم. تجدر الأشارة إلى أن الإعفاءات المشار إليها مرتبطة بالأنشطة المحددة فى قانون ضمانات وحوافز	لا تخضع المشروعات التى تقام بهذا النظام لأحكام قوانين الضرائب والرسوم السارية فى مصر، وغنما تخضع لرسم سنوى مقداره ١% من قيمة السلع عند الدخول بالنسبة لمشروعات التخزين ومن قيمة السلع عند الخروج بالنسبة لمشروعات التصنيع وتعفى تجارة البضائع العابرة ترانزيت المحددة الوجهة (الإعفاءات مرتبطة بغرض المشروع المحدد فى ترخيص مزاولة النشاط)	لا توجد إى إعفاءات ضريبية وإنما تخفيض لسعر الضريبة بجعله ١٠% على صافى دخل الممول. تفرض ضريبة بنسبة ٥% على مرتبات العاملين بالمنطقة الاقتصادية الخاصة. الأعفاءات المشار إليها لا تتقيد بممارسة نوع معين من النشاط . تعفى عوائد السندات من الضرائب.

الإستثمار ولائحته التنفيذية.		
الإعفاءات الجمركية		
تُحصل ضريبة جمركية بفئة موحدة مقدارها ٥% من القيمة على الآلات والمعدات اللازمة لإنشاء المشروع.	جميع الآلآت ومستلزمات الإنتاج . عدا سيارات الركوب . معفاه من الجمارك وضريبة المبيعات والرسوم الأخرى. عند التصدير للداخل تفرض الضرائب والرسوم على المكونات المستوردة.	جميع الآلآت ومستلزمات الإنتاج معفاه من الجمارك وضريبة المبيعات والرسوم الآخرى. عند التصدير للداخل تفرض الضرائب والرسوم على المكونات المستوردة.

الجدول من عمل الباحث

نظام الإستثمار الداخلى (القانون ٨/ ١٩٩٧)	نظام المناطق الحرة (القانون ٨/ ١٩٩٧)	نظام المناطق الاقتصادية ذات الطبية الخاصة (القانون ٨٣/ ٢٠٠٢)
عدم جواز التسعير الجبري وتحديد الربح		
لا يجوز لأى جهة إدارية التدخل فى تسعير منتجات المشروع أو تحديد ربحه	لا يجوز لأى جهة إدارية التدخل فى تسعير منتجات المشروع أو تحديد ربحه	تتولى المنشأة وحدها تحديد أسعار منتجاتها

(ISSN: 2356 - 9492)

عدم جواز إلغاء تراخيص الإنتفاع		
لا يجوز إلغاء او إيقاف ترخيص الإنتفاع بالعقارات المرخص للمنشأة به إلا فى حالة مخالفة شروط الترخيص	لا يجوز إلغاء او إيقاف ترخيص الإنتفاع بالعقارات المرخص للمنشأة به إلا فى حالة مخالفة شروط الترخيص	لا يجوز إلغاء او إيقاف ترخيص الإنتفاع بالعقارات المرخص للمنشأة به إلا فى حالة مخالفة شروط الترخيص
الحصول على الاراضى والعقارات المبنية		
يكون للشركات والمنشأت الحق فى تملك الأرض والعقارات اللازمة. يجوز بقرار من مجلس الوزراء تخصيص الأراضى المملوكة للدولة للشركات والمنشأت بدون مقابل فى مناطق معينة.	يكون للشركات والمنشأت الحصول على المواقع اللازمة فى المناطق الحرة العامة عن طريق التخصيص بمقابل إنتفاع سنوى	يكون للشركات والمنشأت الحصول على المواقع اللازمة فى المناطق الحرة العامة عن طريق التخصيص بمقابل إنتفاع سنوى ولمدة خمسين سنة قابلة للتجديد.
رسوم التوثيق والشهر وضريبة الدمغة		
تعفى المشروعات من ضريبة الدمغة ورسوم التوثيق والشهر على عقود تأسيسها وعقود القرض والرهن المرتبطة بأعمالها لمدة خمس سنوات من تاريخ القيد بالسجل التجارى وكذلك تعفى من ضريبة الدمغة ورسوم التوثيق والشهر عقود تسجيل الآراضى اللازمة لإقامة الشركة أو المنشاة.	تعفى المشروعات من ضريبة الدمغة ورسوم التوثيق والشهر على عقود تأسيسها وعقود القرض والرهن المرتبطة بأعمالها لمدة خمس سنوات من تاريخ القيد بالسجل التجارى وكذلك تعفى من ضريبة الدمغة ورسوم التوثيق والشهر عقود تسجيل الآراضى اللازمة لإقامة الشركة أو المنشاة.	لا تسرى على المنطقة ضريبة الدمغة ورسوم تنمية الموارد . تخضع المنطقة لرسوم التوثيق والشهر طبقًا للنظام الذى يضعه مجلس إدارة الهيئة بالإتفاق مع وزير العدل وبما لا يجاوز الحدود المقررة فى القوانين المعمول بها

نسبة العمالة المقررة		
يطبق قانون العمل بشأن تحديد نسبة العاملين المصريين وقواعد تشغيل الأجانب (١٠% أجانب كحد آقصى).	لا تقل نسبة العاملين المصريين عن ٧٥% من عدد العاملين.	تطبق النظم المعمول بها بشان نسبة العاملين الأجانب إلى المصريين وهى ١٠% أجانب كحد آقصى ما لم يقرر مجلس إدارة الهيئة تغييرها بقرار مسبب
نظام الإستثمار الداخلى (القانون ٨/ ١٩٩٧)	نظام المناطق الحرة (القانون ٨/ ١٩٩٧)	نظام المناطق الاقتصادية ذات الطبية الخاصة (القانون ٨٣/ ٢٠٠٢)
حرية البيع فى السوق المحلى		
لم يورد القانون أى حظر على بيع المنشأة لمنتجاتها فلها أن تبيع إنتاجها كله أو بعضه فى الداخل أو الخارج دون قيد أو شرط	يحدد القرار الصادر بالترخيص للمشروع نسبة ما يجوز تصديره للداخل ويجوز تعديل هذه النسبة فى ضوء ما تقتضيه حاجة البلاد.	وفقًا للحدود التى يقررها مجلس إدارة الهيئة ووفقًا لما تقتضيه مصلحة البلاد.
توصيل الخدمات إلى موقع ممارسة النشاط		
المستثمر هو الذى يختار الموقع أو المكان الذى سيزاول فيه نشاط المشروع، ومن ثم لا يوجد إلتزام بمد المرافق الأساسية من مياه وكهرباء وطرق إلى موقع المشروع	الهيئة مسئولة عن توفير المرافق الأساسية للمشروعات التى تعمل فى المناطق الحرة العامة.	لا تسرى ضريبة المبيعات على المنتجات والخدمات التى تنتنج داخل المنطقة، كما لا تفرض عليها أية رسوم أو ضريبة دمغة.

(ISSN: 2356 - 9492)

الجدول من عمل الباحث

- **ب – دراسة مقارنة مع دولة متقدمة (ماليزيا) فى صور جذب الإستثمار الخاص بالمناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة:**

نظم القانون الصادر فى ٣/٥/ ١٩٩٧ عن البرلمان الماليزى والخاص بجذب الإستثمار فى المناطق الاقتصادية [١] مجموعة من الحوافز والضمانات للمستثمرين تشمل:

١ . إتباع سياسة حكومية تشجيعية بشأن نسبة المساهمة فى رأس المال للمستثمرين الأجانب فقد كانت النسبة المذكورة مرتبطة بحجم الصادرات، ففى عام ١٩٨٦ كان يسمح للمستثمر الأجنبى أن يمتلك ١٠٠% من الأسهم إذا كانت صادراته لا تقل عن ٥٠% من الإنتاج، إلا أن الحكومة قامت بإلغاء هذا الشرط فى عام ١٩٩٨ حيث سمح للمستثمر إمتلاك ١٠٠% من الأسهم فى

المشاريع الجديدة بصرف النظر عن نسبة الصادرات من الإنتاج وذلك بسبب إشتداد المنافسة العالمية على الإستثمارات الأجنبية.

٢ . بعد أن أصبحت البنية التحتية غير قادرة لوحدها على جذب الإستثمارات الأجنبية فى ظل إشتداد المنافسة الأجنبية فقد آصدرت ماليزيا لائحة خاصة للقانون وسعت بموجبها نطاق الحوافز لتشمل شريحة الرواد (Pioneers) حيث منحت علاوة ضريبة الإستثمار وعلاوة التصدير وذلك لتشجيع الصادرات فى المناطق الصناعية.

٣ . تم ربط الإعفاء من ضريبة الشركات بعدد العاملين فى شركات هذه المناطق وذلك بغرض الإنتفاع من العمل وتشجيع الصناعات كثيفة العمل.

٤ . ربط حوافز المستثمرين بنوع الصناعات التى تشجعها الدولة وخاصة الصناعات التى تشجع على البحث والتطوير وإستخدام التكنولوجيا الحديثة.

٥ . تخفيض تكلفة آداء الأعمال لتعزيز الموقف التنافسى للصناعات الماليزية ازاء الصناعات الأجنبية.

---

(1) Adolf Shunner, Attract investment in developing countries, Library of Carter, Washington, 2001, P.P. 225 – 227.

المبحث الثانى
التقييم الإستثمارى لأداء المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة على الإقتصاد المصرى.

يتم التقييم الاستثمارى لأداء المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة بمعرفه الفوائد التى حققتها، ومن جهة أخرى المعوقات التى تواجهها وتؤثر على الاقتصاد القومى[١].

وتتمثل الفوائد الاقتصادية للمناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة فى مجموعة عوامل هى :

١ – جذب رؤوس الأموال الأجنبية.

(ISSN: 2356 - 9492)

٢ – إستيعاب العمالة وتوفير فرص عمل دائمة.

٣ – عوائد إقتصادية مباشرة.

٤ – عوائد إقتصادية غير مباشرة.

وسنتطرق إليها فى النقاط الأتية:

(أ) جذب رؤوس الأموال الأجنبية:

وضع المشرع المصرى مجموعة من الضمانات والمزايا والاعفاءات لجذب الشركات والمؤسسات الإستثمارية الدولية والاقليمية للعمل بالمناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة لجذب رؤوس الأموال الأجنبية والوطنية مما يساعد فى النهوض بوتيرة الاقتصاد القومى.

تعد المناطق الاقتصادية الخاصة مناطق جاذبة لرؤوس الأموال الأجنبية ولعل منطقة شمال غرب خليج السويس خير شاهدً لذلك، حيث خصصت بها مناطق للتعاون التجارى بين مصر والدول سريعة النمو الإقتصادى مثل الصين.

---

(1) Ujjain Halim ,Special Economic Zones (SEZs) Untold Agonies ,Experiences from Asian Countries ,SEZs as Engine of Economic Growth in Asia :Acritical Appraisal ,p11 .

تقع منطقة التعاون الاقتصادى والتجارى بين مصر والصين فى المنطقة الاقتصادية الخاصة شمال غرب خليج السويس [١]، المتآخمة لقناة السويس، مع وجود المنطقة المخططة من ١٠ كيلومترات مربعة، ومساحة إبتداء من ١.٣٤ كيلومتر ومنطقة تمديد ٦ كيلومترات مربعة، وتهدف إلى بناء أرضية جيدة للشركات الصينية للإستثمار فى مصر وإقامة منطقة التعاون التجارى بين البلدين وهو مشروع كبير ضمن إستراتيجية "going global " وقد أستوعبت المنطقة حتى عام ٢٠١٨ عمل ٣٢ مؤسسة صينية بها [٢] قسمت إلى عدد ٢١ منشأة صناعية، ٧ منشأت خدمية لنقل التكنولوجيا الحديثة، ٤ مخازن للتعبئة والتغليف والتوزيع للمنتجات المستوردة من الخارج والتى يتم تسويقها داخل البلاد عن طريق هذه الشركات، وقد بلغت رؤوس الأموال الأجنبية لهذه

الشركات العاملة بالمنطقة ٣ مليار دولار من أصل ٩.٢ مليار دولار إجمالى حجم التعاون التجارى والاقتصادى بين مصر والصين.

– ولا يتمثل جذب رؤوس الأموال الأجنبية للأقتصاد القومى فيما ينشئ من مشروعات إقتصادية داخل هذه المناطق بل يتناول ما تدفعه أيضًا هذه الشركات من ضرائب ورسوم نظير إندماجها بالإقتصاد القومى، فقد بلغ حجم الضرائب المدفوعة لخزينة الدولة عن نفس العام من هذه المؤسسات٢٩ مليون دولار.

– ونتيجة للجهود المبذولة التى تبذلها هيئة قناة السويس لجذب الإستثمارات فقد تزايد إقبال المستثمرين على إقامة مشروعاتهم بنظام المناطق الاقتصادية، حيث بلغت نسبة الإشغال بهذه المناطق ٨٦% مع نهاية فبراير ٢٠١٨.

---

(١) هند عادل، مقال صحفى بعنوان"مخطط التنمية بغرب خليج السويس" ، منشور بجريدة اليوم السابع بتاريخ ٢٠١٥/٨/١٦.

(٢) تقرير وزارة الإستثمار للعام الاقتصادى ٢٠١٨، منشور بتاريخ ٥/٣/ ٢٠١٩ فى " مجلة الإقتصاد والإستثمار" التى تصدرها الوزارة سنويًا، ص ٧٢ .

ب . إستيعاب العمالة وتوفير فرص عمل دائمة:

– آدى وجود الصناعات الهامة فى المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة إلى جذب العمالة الفنية الماهرة داخل هذه المناطق وتتمثل هذه الصناعات فى:

– تجميع السيارات ومكوناتها

– الكيماويات والبتروكيماويات

– التشييد ومواد البناء

(ISSN: 2356 - 9492)

– الغزل والنسيج والملابس الجاهزة

– التصنيع الزراعى والصناعات الغذائية

– الأجهزة الكهربائية والإلكترونيات

– الخدمات اللوجيستية والتخزين

– المستحضرات الطبية

– وقد أوضحت دراسة حديثة لمنظمة العمل الدولية لعام ٢٠١٨ [١]أن المنطقة الاقتصادية بشمال غرب السويس يوجد بها حاليًا ١٨٢ منشأة صناعية ساهمت فى توفير ٧١ الف فرصة عمل مباشرة بالعمل فيها و ٤٠ ألف فرصة عمل غير مباشرة تتمثل فى النقل والتوكيلات التجارية والتوزيع، فى حين أن المنطقة الأقتصادية للمثلث الذهبى بالصعيد لم تأتى بثمارها فى جذب العمالة بها حتى الأن بإعتبارها تحت الإنشاء.

---

(١) تقرير لمنظمة العمل الدولية عن حجم التشغيل الكلى لعام ٢٠١٨ بدول شمال أفريقيا، الموقع الإلكترونى لمنظمة العمل الدولية http://www.ilo.org.

ج – العوائد الإقتصادية المباشرة للمناطق الإقتصادية ذات الطبيعة الخاصة [١]:

– ارتفع عدد مشروعات المناطق الاقتصادية من ٩٧ مشروعاً بتكاليف استثمارية إجمالية بلغت ٣.١٥٠ مليار دولار مع نهاية ٢٠١٤ ،إلى ١٨٢ مشروع بتكاليف استثمارية إجمالية بلغت ٩.١٩٠مليار دولار مع نهاية ديسمبر ٢٠١٨ بزيادة بلغت ٨٥ مشروعاً تمثل نسبة ٤٦.٧ % وبزيادة فى التكاليف الاستثمارية بلغت ٦.٠٤٠ مليار دولار تمثل نسبة ٦٥.٧%.

– وفى مجال مساهمة المناطق الاقتصادية فى نمو الناتج المحلى الصناعي للاقتصاد القومي تطور حجم الصادرات الصناعية لمشروعات المناطق الاقتصادية من ١.٢ مليار دولار خلال

عام ٢٠١٤ ليتضاعف إلى ٤.٩ مليار دولار تمثل نسبة ٨٧% من إجمالي صادراتها السلعية خلال عام ٢٠١٨.

– وفى مجال جذب التكنولوجيا الحديثة للنهوض بالصناعات الوطنية تزايد حجم الواردات من الأصول الرأسمالية لمشروعات المناطق الاقتصادية من ٢٩٣ مليون دولار خلال عام ٢٠١٤ ، ليصل إلى ٤١٦ مليون دولار خلال عام ٢٠١٨.

٤ – العوائد الإقتصادية المباشرة للمناطق الإقتصادية ذات الطبيعة الخاصة:

– الأستفادة من آلية المناطق الاقتصادية فى تنمية أنشطة خدمات إدارة الموانئ وتشغيل محطات تداول الحاويات ومزاولة الأنشطة الصناعية والتخزينية والخدمية المرتبطة بها على النحو الذى يرفع من كفاءة هذه الموانئ وتجهيزها بأحدث المعدات والوسائل التكنولوجية لإداراتها وبما يمكنها من المنافسة العالمية مثل منطقة شمال غرب خليج السويس فى فيما تقدمه من خدمات ترجع بالفائدة على هيئة قناة السويس).

-(١) المعهد القومى للتخطيط، دراسة مقارنة بين عائدات المناطق الحرة مع المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة منشور على الموقع الالكترونى:
.http://www .inlplanning.gov.eg

– تنمية صعيد مصر من خلال إقامة مناطق إقتصادية خاصة فى المثلث الذهبى (سفاجا –القصير – قنا) حيث يهدف المشروع إلى إقامة اربع مناطق صناعية تعدينية ومناطق تخزينية لوجستية تعدينية، يتخصص كل منها فى نوعيات محددة من الصناعات التعدينية فتخصص منطقة غرب سفاجا فى صناعات الزجاج والكوارتز ومنطقة شمال مرسى علم لصناعة تكرير الذهب والمنطقة الصناعية شمال جبل الضوى، ومنطقة جبل الجر الصناعية، كما يضم المشروع تخصيص ٦٠ ألف فدان مقترحة لصناعة الأسمنت.

(ISSN: 2356 - 9492)

– الاستفادة من آلية المناطق الاقتصادية فى جذب الاستثمارات للنهوض بالصناعات الاستراتيجية التي تتطلب حجم استثمارات ضخمة وتكنولوجيا متقدمة مثل صناعة الأسمنت ومواد البناء وصناعة الأسمدة والمخصبات الزراعية وإسالة الغاز الطبيعي التي تتميز مصر فيها بمزايا تنافسية عديدة.

– دعم الصناعة الوطنية بترشيد تكاليف الإنتاج من خلال قيام مشروعات التخزين العاملة بنظام المناطق الاقتصادية بتوفير خامات ومستلزمات الإنتاج الصناعي بالإضافة إلى الأصول الرأسمالية وقطع غيارها ومهمات تشغيلها، الأمر الذى يحد من الأعباء التي يتم تحميلها على تكلفة المنتج المصري ويتيح توفيره بأسعار تنافسية.

– تنمية المجتمع المحلى المحيط بالمناطق الاقتصادية من خلال ما تحصله الدولة من ضرائب على دخل العاملين بالمشروعات المقامة بهذه المناطق، بالإضافة إلى العوائد الناتجة عن الخدمات والاحتياجات التي تحصل عليها هذه المشروعات من السوق المحلى مثل الكهرباء والمياه والوقود والتليفونات وخدمات النقل والإعاشة.

– ساهمت مشروعات المناطق الحرة بشكل كبير فى تفعيل إتفاقية المناطق الصناعية المؤهلة QuIZومثلت نسبة كبيرة من صادرات هذه الاتفاقية، حيث زادت مشروعات صناعة الملابس الجاهزة بالمنطقة الاقتصادية بشمال غرب خليج السويس منذ انضمامها إلى اتفاقية الكويز إلى ١١مشروع برؤوس أموال ٢٤مليون دولار.

- **<u>التحديات والمشكلات التى رافقت المناطق الاقتصادية</u>** :

رافقت بعض التحديات والمشكلات عمل هذه المناطق فى بعض البلدان وتركت تأثيرات سلبية عليها، وتتمثل هذه التحديات والمشكلات فى [١]:

١ . بخصوص تأثير المناطق الاقتصادية على الإستثمار الأجنبى يؤكد البعض بانه رغم أن المناطق المذكورة تساعد على جذب الاستثمارات الاجنبية فأن الاستثمار الأجنبى فى بعض

الحالات يعمل على إزاحة الإستثمار المحلى ويحل محله بسبب التكنولوجيا المتقدمة والادرة الأفضل وعمليات التصنيع الأكفأ.

٢ . فيما يخص العلاقة بين المناطق الاقتصادية والتنمية المستدامة اثبتت التجارب أن المنافع الناتجة عن المناطق الاقتصادية فى أغلب الأحيان تنحصر فى الآمد القريب حيث أن الإستثمار فى المناطق الصناعية يعتمد على الأسواق العالمية والاقتصاد العالمى بطبيعتة متقلب. فقد اكد تقرير لمنظمة الأونكتاد بان إستبدال السياسات الحكومية التدخلية بالسياسات التى يقودها السوق قد فشلت فى تحقيق التنمية الشاملة فى البلدان الفقيرة.

٣ . ينتقد البعض التأثير السلبى للمناطق الاقتصادية على العوائد المالية للحكومات ويذكرون فى هذا الصدد أن معظم الدول التى قدمت إعفاءات ومزايا وضمانات سمحت لهم بتحويل أرباحهم المقتطعة نظير هذه الفوائد للخارج وأثبتت التجارب أن مثل هذه الحزم من المحفزات المالية آدت إلى تقليص العوائد المالية للبلدان المضيفة، فمثلاً حذر البنك المركزى فى الهند بالاضافة لصندوق النقد الدولى بان الإعفاءات الضريبية الكبيرة الممنوحة للصناعات العاملة فى هذه المناطق تفقد الدولة المزيد من العوائد المالية المحتملة، وفى منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا لوحظ إعتماد هذه الدول على الإعفاءات الضريبية فقط كنوع من انواع المحفزات المالية مما آدى إلى تحقيق مكاسب كبيرة للمستثمرين.

---

(1) Ahmed Farouk Ghoneim and Talib Awad., Impact of Qualifying Industrial Zones on Egypt and Jordan.,Acritical Analysis :pp (68 −73) .

وتجدر الإشارة إلى أن معالجة هذه الإشكالية بطبيعة الحال تتطلب عدم المغالاه فى تقديم الحوافز المالية للصناعات العاملة فى المناطق الاقتصادية ومحاولة تحقيق نوع من التوازن بين منافع الصناعات العاملة فى المناطق الاقتصادية ومنافع البلد المضيف لهذه الإستثمارات. لكن مثل ذلك ليس من السهولة تطبيقه فى ظل بيئة المنافسة الشديدة فيما بين البلدان لإستقطاب الإستثمارات الأجنبية.

(ISSN: 2356 - 9492)

٤ – ينتقد البعض تجربة المناطق الاقتصادية بانها لم تحقق التوازن فيما بين الأقاليم داخل البلدان المضيفة للإستثمارات ويقولون بأن الإستثمارات الأجنبية التى تدفقت على المناطق الاقتصادية لم تكن متوازنة بين الاقاليم والمناطق المختلفة، ولهذا فقد حدث تباين فيما بينها من حيث توزيع منافع التباين فيما بينها، وقد لوحظت هذه الظاهرة فى كلٍ من بنجلاديش والصين والفلبين والهند، ولهذا فان تجربة العديد من البلدان الآسيوية تبين بأن المناطق الصناعية أحيانًا تعزز النمو غير المتوازن داخل تلك البلدان. لكن إستفادة بعض الأقاليم من ثمار التنمية أكثر من غيرها لا يشكل بالضرورة إنتقادًا للمناطق الاقتصادية لان هذه المشكلة من إختصاص سياسة التخطيط الصناعى بمعناها الواسع والتى يتعين عليها توزيع وتوجيه الإستثمارات فى المناطق الجغرافية المختلفة قدر المستطاع ولا تحمل المناطق الاقتصادية وزر إنعدام التوازن فى منافع التنمية [١].

٥ – فضلاً عما سبق هناك مشكلة التقلبات فى النشاط الإنتاجى من فترة إلى أخرى والتى تنعكس سلبًا على الإنتاج وعلى العمالة وعلى العوائد المالية من النشاط الإنتاجى. وعلى سبيل المثال فأن تجربة ماليزيا تبين بان الصناعة الإلكترونية تمر بفترات إنتعاش وكساد متعاقبة مما يؤثر على حجم الإنتاج وعلى تشغيل العمالة وعلى عوائد الشركة المعنية.

---

(1) Yeow Teck Chai and Ooi Chooi Im , The Development of Free Industrial Zones –The Malaysian Experience ,27 April 2009,pp (17– 18).

٦ – وبخصوص التحديات والمشكلات التى واجهت منطقة الشرق الأوسط وشمال افريقيا Middle East and North Africa والمعروفة إختصارًا باللغة الإنجليزية Mena فقد تمثلت بالآتى [١]:

– ضعف الصلة بين كلٍ من الصناعة والصادرات والإستثمار وبين إستراتيجيات المناطق الإقتصادية، إذ أن فى العديد من الحالات تكون المناطق عبارة عن مبادرات تنموية غير منسقة.

– إن الإستراتيجيات غير المتوافقة وغير المتسقة قد آدت إلى حصول تضارب بين سلطات المنطقة وبين هيئات تشجيع الإستثمار.

– بخصوص دور القطاع الخاص لم يتم تسهيل عمله بشكل كافٍ، فضلاً عن ضعف الشفافية فى معظم العمليات التى تخص المستثمريين والتنمويين فى القطاع الخاص فى مجال تصميم الأرض وعمليات المزايدات ومعايير الإختيار...إلخ.

. تعانى العمال من مشكلات عديدة بهذه المناطق تتمثل فى أن قوانين العمل النافذة فى البلدان المضيفة لا يتم تنفيذها فى هذه المناطق، كما ان الحكومة ليس لديها التأثير اللازم للإشراف على تطبيق وإحترام حقوق العمال فى المناطق المذكورة، وأن نشاط نقابات العمال إما محظور أو لا يتم تشجيعه بهذه المناطق، كمل لوحظ أن إنتهاكات العمل تتمثل فى زيادة ساعات العمل وعدم تساويها مع الأجر الممنوح . عدم الحصول على مكافات نتيجة زيادة المبيعات والإنتاج . عدم زيادة الأجر للزيادة السنوية كما يحدث فى القطاع العام . عمل أعداد كبيرة من النساء والأطفال فى صناعات ثقيلة مرهقة لا تتماشى مع الطبيعة الجسمانية لهم.

---

(1) U jinni Halim, SEZs, Employment and Labour Rights a Major Concern in SEZs, p15.

– Shao provoker, FDI in South Asia: Trends and Prospects, 2006.

- وتجدر الاشارة إلى أن المؤتمر الرابع للإتحاد الدولى للمناطق الاقتصادية الذى عقد بالعاصمة لندن خلال الفترة ٧ . ٩ أبريل ٢٠١٧ وحضره أكثر من ١٦١ دولة حول العالم بالأضافة لممثلى المنظمات الدولية –UINCTAD – WB – WTO MIGA)

(ISSN: 2356 - 9492)

) قد آشار فى مجال تقييم الدور الذى تلعبه المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة فى العالم إلى [١]:

الإيجابيات :

أهمية المناطق الحرة فى جذب الاستثمار الأجنبي المباشر ونقل التكنولوجيا وتوفير فرص عمل وزيادة الصادرات.

السلبيات :

- قصر إدارة المناطق الحرة على القطاع العام.
- ضعف الجهود الترويجية المبذولة.
- عدم وضوح خطط وإستراتيجيات إدارة المناطق.
- ضعف الحوافز وتعارضها.
- عدم خلق المزايا التفضيلية بين المناطق.

الإعتماد على الإعفاءات الضريبية كوسيلة وحيدة لجذب الإستثمارات.

- عدم إتساق القوانين والتشريعات.

---

(١) المستشار / نبيل جداوى، " دور المناطق الحرة والاقتصادية فى التنمية الاقتصادية العالمية والتجارة الدولية بالتطبيق على حالة مصر"، المعهد القومى للتخطيط، ٢٠١٦، ص ٦٧.

(النتائج والتوصيات)

اولاً– النتائج:

توصل البحث لعدة نتائج يمكن إيجازها فيما يلى:

١ – تكمن أهداف إنشاء المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة فى جذب رؤوس الأموال الأجنبية للاقتصاد المحلى وزيادة العمالة نتيجة العمل بهذه الصناعات وتنمية بعض المناطق التى تحتاج لهذه الصناعات وتؤدى لفتح مجالات الاستثمار فى إقليمها.

٢ – لقد سجلت المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة فى العديد من الحالات، نجاحًا فى تحقيق الكثير من أهدافها الاساسية، لكن بعض المناطق الصناعية ورغم نجاحها فى الأمد القصير إلا أن النجاحات قد تلاشت فى الأمد الطويل لتخلى الرؤية الواضحة فى الإستمرار بمعدل المنافسة وتحقيق الريادة فى مجال الصناعات التنافسية.

٣ – أن أهم الشروط الواجب توافرها لنجاح المناطق الاقتصادية:

– وجود سياسات واضحة لتحقيق أهدافها.

– توافر بنية تحتية ملائمة

– وجود مؤسسات حكومية قادرة على التخطيط والتنفيذ للسياسات الصناعية المتعلقة بالمناطق الصناعية.

– وجود خزين كافى من العمال المهرة والفنيين

– التسويق الجيد ووجود مجموعة من المزايا والضمانات والإعفاءات ينظمها القانون لجذب اكبر عدد من المستثمرين للاستفادة من التسهيلات والمنافع المقدمة لتأسيس وتطوير المناطق الصناعية.

٤– هناك جملة من العوامل التى تساعد على نجاح المناطق الصناعية وهى توفير الدعم الحكومى للمناطق الصناعية بأشكاله المختلفة وخصوصًا فى البلدان الأقل تطورًا، ومن ضمن أشكال الدعم توفير التمويل الميسر وتقديم مختلف أنواع المحفزات المالية وغيرها، وتوفير الخدمات الاساسية والمرفقية مثل الكهرباء والمياة والغاز الطبيعى وضمان تجهيزهم بالمواد الخام وخدمات التسويق للمنتجات وكل ما يساهم فى رفع كفاءة الإنتاج وتخفيض التكاليف الإنتاجية وتحقق الأرباح.

(ISSN: 2356 - 9492)

٥ – يستنتج البعض بإنه ليس مجرد وجود المنطقة الصناعية والبنى التحتية من شانه أن يجذب الإستثمار الأجنبى، والمهم أيضًا هو مدى ملائمة برامج المنطقة الصناعية للسياق العام الذى تقدم به هذه البرامج ومدى الفاعلية التى يتم بموجبها تصميم وتنفيذ هذه المناطق، فهى التى تحدد نجاح أو فشل هذه المناطق.

٦ . لقد آثبت التقييم الإستثمارى للمناطق الإقتصادية ذات الطبيعة الخاصة ولاسيما منطقة شمال غرب خليج السويس تحقيق عوائد جمة للإقتصاد المصرى تتمثل فى عوائد إقتصادية مباشرة متمثلة فى جذب رؤوس الأموال الأجنبية وتحقيق مكاسب مالية كبيرة جراء إنتفاع المستثمرين لهذه المناطق، والضرائب والرسوم العائدة للدولة من جراء هذه الصناعات بالاضافة لتشغيل الايدى العاملة وهو مايؤدى بدوره لزيادة حجم التشغيل الكلى، كذلك زيادة حجم ميزان المدفوعات التجارى نتيجة زيادة الصادرات المصرية لدول العالم من هذه الصناعات. أما العوائد الاقتصادية غير المباشرة فتكمن فى جذب التكنولوجيا الحديثة والمتقدمة لعمل هذه الصناعات مما يساعد فى تطويرها طبقًا لاحدث المعايير الدولية، كما يؤدى بدوره إلى تحقيق عوائد مالية غير مباشرة تتمثل فى وسائل النقل للعمال بهذه المناطق والتسويق للمواد الخام وتوزيع منتجاتها داخل الاقليم.

وقد آثبت التقييم الإستثمارى لمنطقة المثلث الذهبى التخطيط الجيد لأقامة صناعات تعدينية معتمدة على الخامات والمعادن الموجودة فى جبال هذه المنطقة مما يعمل على جذب الإستثمارات وتوفير فرص العمل ليس كذلك فقط بل وتنمية هذا الأقليم مما يساعد فى جذب الكثافة السكانية.

ثانياً – التوصيات:

فى ضوء النتائج السابقة، يوصى الباحث بما يلى:

– إستنادًا إلى ما تقدم يمكن إقتراح بعض التوصيات التى تعزز من فرص نجاح المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة وأهمها: –

١ – أهمية صياغة الرؤية للمناطق الاقتصادية المصرية، بحيث تتحدد الرؤية فى تقديم خدمة ممتازة، ممارسة جيدة، إستهداف الصناعات الثقيلة، خلق منطقة بمواصفات عالمية، بناء روابط بين المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة والإقتصاد المحلى، تشجيع القطاع الخاص على الإستثمارات فى تنمية وتسويق وإدارة المناطق، التركيز على جذب رؤوس الاموال الأجنبية بكافة الضمانات والمزايا التى يستهدفها القانون لذلك، توفير مبانى جاهزة وتبسيط إجراءات التأسيس.

٢ – إتباع أفضل أساليب الأدارة العالمية وتطوير البيئة التنظيمية وتدريب الكوادر البشرية على أساليب تطوير المناطق والتركيز على التسويق والترويج.

٣ – إزالة الإختلافات والفروق بين نظم وإدارة المناطق الاقتصادية وسائر نظم الإستثمار بشتى أنحاء البلاد.

٤ – إجراء بعض الإصلاحات الأساسية لتمكين المناطق الاقتصادية من مسايرة نظم المناطق الاقتصادية فى الدول الأخرى مع ضرورة مراعاة: تفادى المنافسة غير العادلة فى السوق المحلى، منح حوافز لشركات تنمية المناطق الاقتصادية من القطاع الخاص، تجنب تعرض المشروعات للتعقيدات الإدارية، اتباع نظم إجرائية وضريبية منافسة، تطبيق الالتزامات الدولية فيما يتعلق بدعم الصادرات.

٥ – لغرض المساهمة فى نجاح المناطق الصناعية يتعين أن يكون النشاط الصناعى المقترح فى المنطقة الصناعية منسجمًا مع النشاطات الصناعية القائمة ومع المهارات المتوفرة فى المنطقة.

٦ – ضرورة توفير الدعم الحكومى باشكاله المختلفة بما فيها التمويل الميسر والتسهيلات المالية.

٧ – ضرورة توفير الأنواع المختلفة من الخدمات الأساسية والفنية والمهارية والإدارية.

(ISSN: 2356 - 9492)

٨ – التخطيط السياسى للتوزيع العادل للمناطق الإقتصادية ذات الطبيعة الخاصة وذلك لتوزيع التنمية على جميع مناطق الأقليم.

٩ – السعى لتحقيق نوع من الموازنة بين حجم المحفزات المالية الممنوحة للمشاريع الصناعية وبين المنافع المتوقعة للبلد المضيف للاستثمار وذلك لتجنب تحمل خسائر كبيرة فى العوائد المالية من جراء الإسراف فى تقديم المحفزات المالية للشركات الأجنبية العاملة فى المناطق الصناعية.

١٠ – السعى المستمر للحفاظ على مستوى التنافسية للمنتجات المحلية بالمقارنة مع المنتجات الأجنبية المنافسة، ومحاولة تحسينها او منعها من التدهور.

١١ – ومن أجل نجاح المناطق الاقتصادية فى تحقيق أهدافها فى مجال السياسات فان المنظمة الاوروبية للتعاون الاقتصادى والتنمية تؤكد بان هذه المناطق يجب أن لا تستخدم كبديل عن مساعى البلدان فى مجال الاصلاحات التجارية والإستثمار، كما أن المناطق المذكورة يجب أن تخلق روابط مع الاقتصاد المحلى كى تعمل على توليد فرص التشغيل ونقل المعرفة.

Attract investment through Economic Zones of a special nature

In accordance with Law no.83 of 2002 as amended).(

Dr. Medhat Bouchra Melik

Abstract

- The objectives of establishing special economic Zones are to attract foreign capital to the domestic economy and to increase employment as a result of these industries and to open up areas for investment in their territory.

- in many cases, economic zones of a special nature have registered success in achieving many of their political goals. However, some industrial zones have been successes have faded in the long term, but the successes have faded in the long term, there is a clear vision of continuing the rate of competitive industries.

- some of these areas have achieved, since the establishment in Egypt, some benefits, guarantees and exemptions regulated by the law to attract investors. At the end of the study, the researcher hopes to implement his recommendations in order to achieve more comprehensive benefits for increased investment in Egypt.

Keywords: Economic Zones of a special nature - investment.

(ISSN: 2356 - 9492)

مراجـــــع البحـــث

اولاً : مراجع باللغة العربية:

أ – الكتب:

– د. محمد عبدالكريم، التنمية الاقتصادية فى العالم الحديث، مكتبة اليسر، القاهرة، ٢٠٠٣.

– د. محمد على عوض الحرازوى، " الدور الاقتصادى للمناطق الحرة فى جذب الاستثمارات" دراسة مقارنة، منشورات الحلبى الحقوقية، بيروت . لبنان، ط١، ٢٠٠٧.

– أ.د / مفيد شهاب، قواعد القانون الدولى، مكتبة النهضة الحديثة، القاهرة، ٢٠٠١.

– د. عبدالفتاح محمد عبدالفتاح، أنظمة الأستثمار فى مصر" فى ضوء التجارب الدولية والمتغيرات الاقتصادية العالمية"، دار النهضة العربية، ٢٠١٥

– د. آكثم المنيرى، الفكر الادارى الحديث لإنشاء المناطق الصناعية، كلية الحقوق بن يوسف بن خلدة . الجزائر، ٢٠٠٥.

– أ.د / محمد عبدالمتجلى، تاريخ المناطق الصناعية للدول ذات الحقبة التاريخية، مكتبة الفجالة، ٢٠٠١.

– د. طارق عرفات، ضمانات وحوافز الإستثمار، مكتبة النهضة الحديثة، القاهرة، ٢٠٠٦.

ب – رسائل ماجستير ودكتوراه:

– تهانى عبدالرازق ، " دور مناطق التصدير الصناعية الحرة فى تنمية الإستثمارات الصناعية" رسالة لنيل درجة الدكتوراه، كلية التجارة جامعة الإسكندرية، ١٩٩٢.

– حمدى خالد عرفة، " البدائل الحديثة لمقومات الإستثمار الاقتصادية" ، رسالة ماجستير مقدمة بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، ٢٠٠٦.

– أحمد فضل، " المنازعات الاقتصادية بين التحكيم واللجوء للقضاء" دراسة مقارنة، رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه فى الحقوق، جامعة طنطا، ١٩٩٩.

ج – تقارير ومقالات صحفية ومنشورات:

– د. محمد عبدالفضيل النوح، السياسات الدولية للمناطق الإقتصادية ذات الطبيعة الخالصة، بحث منشور فى مجلة العلوم القانونية، مركز اجاكو للدراسات السياسية والاقتصادية، عمان . الاردن، ١٩٩٩.

– أ.د / أحمد المليجى فخرالدين، "سياسة التنمية الإستثمارية فى البلدان العربية"، بحث منشور فى مجلة العلوم الاقتصادية، وزارة الثقافة الكويتية، ٢٠٠٨.

– أ.د. محمد أبو عميرة، "المناطق اللوجستية بين أساس التوزيع والنشاط الصناعى"، بحث منشور بمجلة العلوم الاقتصادية، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة قناة السويس، ٢٠١٨.

– هند عادل، مقال صحفى بعنوان"مخطط التنمية بغرب خليج السويس" ، منشور بجريدة اليوم السابع بتاريخ ٢٠١٥/٨/١٦.

– تقرير وزارة الإستثمار للعام الاقتصادى ٢٠١٨، منشور بتاريخ ٥/٣/ ٢٠١٩ فى " مجلة الإقتصاد والإستثمار" التى تصدرها الوزارة سنويًا.

– تقرير لمنظمة العمل الدولية عن حجم التشغيل الكلى لعام ٢٠١٨ بدول شمال أفريقيا، الموقع الإلكترونى لمنظمة العمل الدولية http://www.ilo.org

– المستشار / نبيل جداوى، " دور المناطق الحرة والاقتصادية فى التنمية الاقتصادية العالمية والتجارة الدولية بالتطبيق على حالة مصر"، المعهد القومى للتخطيط، ٢٠١٦.

د – مواقع إلكترونية رسمية:

– الموقع الالكترونى الرسمى لمنظمة العمل الدولية: https://www.ilo.org

– **الموقع الإلكترونى:**

www.commerce.nic.in/annual2006-07/html/chapter6.html

المعهد القومى للتخطيط، دراسة مقارنة بين عائدات المناطق الحرة مع المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة منشور على الموقع الالكترونى:

(ISSN: 2356 - 9492)

.inlplanning.gov.eg http://www

ثانيًا: مراجع باللغة الأجنبية:

- MENA-OECD Programmer, Designing Economic Zones for Effective Investment Promotion, Working Group 1: Investment Policies and Promotion 15-16 Feb .2010, Amman 4.

- William Robins, Economic growth tools, Bodleian Libraries, Oxford University, 2006.

- Thomas Ferule, Special Economic Zones ,What have we learned ?28 September,2011,p1.

- UNIDO, The Effectiveness of Industrial Estates in Developing, Countries, N, Y.1978.

- Special Economic Zones (SEZs)/Export Oriented Units (EOUs).

- Ujjain Halim ,Special Economic Zones (SEZs) Untold Agonies ,Experiences from Asian Countries ,SEZs as Engine of Economic Growth in Asia :A critical Appraisal.

- Adolf Shunner, Attract investment in developing countries, Library of Carter, Washington, 2001.

- Ujjain Halim ,Special Economic Zones (SEZs) Untold Agonies ,Experiences from Asian Countries ,SEZs as Engine of Economic Growth in Asia :Acritical Appraisal.

- Ahmed Farouk Ghoneim and Talib Awad., Impact of Qualifying Industrial

Zones on Egypt and Jordan.,Acritical Analysis.

- Yeow Teck Chai and Ooi Chooi Im , The Development of Free Industrial Zones The Malaysian Experience ,27 April 2009.

- U jinni Halim, SEZs, Employment and Labour Rights a Major Concern in SEZs.

- Shao provoker, FDI in South Asia: Trends and Prospects, 2006.

(ISSN: 2356 - 9492)